

Distr.: General
14 August 2001
Arabic
Original: Chinese/English

الجمعية العامة



الدورة السادسة والخمسون

البند ١٧٢ من جدول الأعمال المؤقت*

اتفاقية حصانات الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية

اتفاقية حصانات الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية

تقرير الأمين العام**

المحتويات

الصفحة

٢	أولا - مقدمة
٢	ثانيا - الردود الواردة من الدول
٢	أنتيغوا وبربودا
٢	الصين

* A/56/150.

** يتضمن هذا التقرير الردود الواردة حتى ١٥ آب/أغسطس ٢٠٠١.

أولا - مقدمة

المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ و ١٠١/٥٤ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ (انظر الوثائق A/53/274 و Add.1 و A/54/266 و A/55/298).

ثانيا - الردود الواردة من الدول

أنتيغوا وبربودا

[الأصل: بالانكليزية]

[٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠١]

تعرب البعثة الدائمة لأنتيغوا وبربودا عن اتفاقها التام مع ما يدعو إليه قرار الجمعية العامة ١٥٠/٥٥، وتؤيد بصورة خاصة، تأييدا قويا، فكرة إنشاء لجنة مخصصة معنية بحصانات الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية.

الصين

[الأصل: بالصينية]

[١٩ تموز/يوليه ٢٠٠١]

تعليقات عامة

١ - وفقا للقانون الدولي التقليدي، تتمتع الدول وممتلكاتها بحصانة مطلقة من الولاية القضائية، إلا أن ممارسة الدول في هذا المجال اختلفت إلى حد كبير خلال السنوات الأخيرة. فبعض الدول يطبق مبدأ الحصانة المطلقة بينما تطبق دول أخرى مبدأ الحصانة التقييدية؛ وحتى في البلدان التي تطبق مبدأ الحصانة التقييدية، تختلف قواعد القوانين الداخلية. وبالتالي، ترى حكومة الصين أنه لا بد من اعتماد قاعدة موحدة فيما يتعلق بمسألة حصانات الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية.

٢ - وترى حكومة الصين أيضا أن أي قاعدة دولية تُعتمد بالنسبة لهذا الموضوع الهام ينبغي أن تكون ملزمة وناظمة قانونا بحيث يكون بإمكان المحاكم الوطنية تطبيقها

١ - في الفقرة ٢ من قرارها ١٥٠/٥٥ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ المعنون "اتفاقية حصانات الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية"، حثت الجمعية العامة الدول التي لم تقدم بعد إلى الأمين العام تعليقاتها وفقا لقرار الجمعية العامة ٦١/٤٩ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، على القيام بذلك، كما دعت الدول الأخرى إلى أن تقدم خطيا إلى الأمين العام تعليقاتها على تقارير الفريق العامل المفتوح باب العضوية التابع للجنة السادسة والمنشأ بموجب القرارين ٩٨/٥٣ و ١٠١/٥٤ في موعد أقصاه ١ آب/أغسطس ٢٠٠١.

٢ - وفي الفقرة ٢ من قرارها ٦١/٤٩، دعت الجمعية العامة الدول إلى أن تقدم إلى الأمين العام تعليقاتها بشأن استنتاجات رئيس المشاورات غير الرسمية المعقودة عملا بمقرر الجمعية ٤٨/٤١٣ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، وبشأن تقارير الفريق العامل المنشأ بموجب قرارها ٥٥/٤٦ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ والمعاد إنشاؤه عملا بمقررها ٤٧/٤١٤ المؤرخ ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢.

٣ - وبموجب مذكرة مؤرخة ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، دعا الأمين العام الدول إلى تقديم تعليقاتها وفقا للفقرة ٢ من قرار الجمعية ١٥٠/٥٥.

٤ - ويتضمن هذا التقرير الردود الواردة حتى ١٥ آب/أغسطس ٢٠٠١. وستدرج أي ردود تصل لاحقا في إضافة لهذا التقرير.

٥ - ويكمل هذا التقرير الردود الواردة من الدول عملا بالفقرة ٢ من قرار الجمعية العامة ٦١/٤٩ (انظر الوثيقة A/52/294). كما يكمل هذا التقرير الردود الواردة من الدول عملا بالفقرة ٢ من قرار الجمعية العامة ١٥١/٥٢

وكانت الخلافات المتصلة بالمعاملة التجارية تخضع لولاية محكمة في دولة أخرى، بموجب القواعد السارية للقانون الدولي الخاص، فإن الدولة لا تستطيع أن تحتج بالحصانة من تلك الولاية في أي إجراء قضائي ينشأ عن تلك المعاملة التجارية. وتؤيد حكومة الصين هذا المبدأ، غير أنها ترى أن الاكتفاء بتطبيق اختبار "طبيعة" العقد أو المعاملة الوارد في الفقرة ١ (ج) من المادة ٢، عند تحديد ما إذا كانت تعتبر معاملة تجارية بموجب الاتفاقية، يعد قاصراً إلى درجة كبيرة - إذ لا بد أيضاً من النظر في الغرض الذي تسعى الدول إليه من وراء المعاملة، ولا شك أن اعتماد قاعدة بشأن حصانة الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية سيوفر حماية للأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين الداخليين في المعاملة، بيد أن ذلك ينبغي أن يعرض للخطر الغرض العام الذي تبتغيه الدولة من وراء الدخول في المعاملة. فلا بد من تحقيق توازن بين اختبار "طبيعة" واختبار "الغرض" لحماية ممتلكات الدولة المستخدمة للأغراض العامة في الظروف الاستثنائية. وقيل إن اختبار "طبيعة" اختبار مبهم لأنه يبدو من الممكن تحديد أغراض عامة محددة في كل معاملة تقوم بها الدولة. وفي هذا الصدد، تعتقد حكومة الصين أن تطبيق اختبار "طبيعة" لا يوفر بأي حال من الأحوال حماية إضافية للمعاملات التجارية التي تقوم بها الدولة؛ فالغرض منه ليس إغفال المصلحة الخاصة للدولة في الظروف الاستثنائية، مثل شراء الإمدادات الغذائية للإغاثة في حالة حدوث مجاعة، أو شراء سلع لإنعاش منطقة متضررة، أو إمدادات طبية لمكافحة وباء منتشر. وقد لا ينطوي اختبار "الغرض" على معيار محدد واضح وموجز مثل اختبار "طبيعة"، غير أنه ليس بالاختبار الذي يستحيل تطبيقه تماماً. وإذا ما ثبت في واقع

مباشرة عند نظرها في القضايا ذات الصلة. وبناء على ذلك، يعتبر عقد مؤتمر دبلوماسي لاعتماد اتفاقية أفضل طريقة للوصول حقا إلى هدف تحقيق الانسجام بين قوانين الدول وممارستها في مجال حصانة الدول.

٣ - ومشاريع المواد التي اعتمدها لجنة القانون الدولي بشأن هذا الموضوع بعد سنوات من المداولات توفر أساساً متيناً يتيح للدول أن تعتمد قاعدة موحدة من قواعد القانون الدولي بشأن هذا الموضوع. وقد أحرزت اللجنة السادسة تقدماً كبيراً في عملها أثناء الدورتين الرابعة والخمسين والخامسة والخمسين للجمعية العامة، وصار بمقدور الدول أن تحقق تقدماً بشأن بعض المسائل الهامة، وبالتالي فإننا نأمل أن يتسنى اعتماد اتفاقية في هذا الصدد. ورغم أنه لا يزال يلزم بذلك جهود لحل المسائل الموضوعية المتبقية، فإن المناقشات التي دارت في اللجنة السادسة خلال الدورتين الماضيتين للجمعية العامة تبين أن من الممكن أن تتوصل الدول إلى توافق في الآراء بشأن هذه المسائل.

تعليقات محددة

٤ - فيما يلي تعليقات وملاحظات أولية لحكومة الصين بشأن بعض المسائل الهامة المتعلقة بهذا الموضوع. وتحفظ حكومة الصين لنفسها بالحق في إبداء تعليقات إضافية على هذه المسائل، أو في إبداء تعليقات وملاحظات بشأن المسائل الأخرى المتعلقة بهذا الموضوع مستقبلاً.

الفقرة ٢ من المادة ٢ المتعلقة باختبارات تحديد المعاملة التجارية

٥ - تنشئ المادة ٢ المبدأ القائل بأنه إذا قامت دولة من الدول بمعاملة تجارية مع شخص طبيعي أو اعتباري أجنبي،

التابعة للدولة أو للكيان الآخر الذي أنشأته الدولة؛ شخصية قانونية مستقلة. ومن ثم، ينبغي إعادة صياغة الفقرة ٣ من المادة ١٠ لتصبح كما يلي: "... مؤسسة تابعة للدولة أو كيان آخر أنشأته الدولة تكون له شخصية قانونية مستقلة وفقا للقانون الداخلي لتلك الدولة وأهلية: ...". ووفقا للقوانين ذات الصلة في الصين، فإن المؤسسات الصينية التابعة للدولة والكيانات الأخرى التي أنشأها الدولة لها شخصية قانونية مستقلة.

٨ - وتعتقد حكومة الصين أيضا أنه ينبغي التمييز بوضوح بين الدول والمؤسسات التابعة للدولة أو الكيانات الأخرى التي أنشأها الدولة. فالمؤسسات التابعة للدولة، أو الكيانات الأخرى التي أنشأها الدولة، تتحمل مسؤولية مدنية عن نفسها، وينبغي ألا تكون الدولة مسؤولة بصورة مشتركة ومتعددة عن الأنشطة التجارية والمسؤوليات أو الالتزامات الواقعة على أي من المؤسسات التابعة للدولة أو الكيانات الأخرى التي أنشأها الدولة، ما لم تكن للمؤسسة المعنية التابعة للدولة علاقة وكالة بالدولة فيما يتعلق بالمعاملة، أو كان مأذونا للمؤسسة التابعة للدولة بالقيام بأعمال على سبيل ممارسة السلطة السيادية للدولة. وبالتالي، فإن من الأهمية أن تؤكد الفقرة ٣ من المادة ١٠ من مشاريع المواد على أن الحصانة التي تتمتع بها الدولة من الولاية القضائية يجب ألا تتأثر في الإجراء القضائي المرفوع ضد المؤسسات التابعة للدولة أو الكيانات الأخرى التي أنشأها الدولة. فذلك يمكن أن يحول دون إساءة استغلال المدعين للعملية القضائية.

٩ - وبناء عليه، ترى حكومة الصين أن الفقرة ٣ من المادة ١٠ من مشاريع المواد لعام ١٩٩١ مقبولة بإعادة الصياغة على النحو التالي: "... مؤسسة تابعة للدولة أو كيان آخر أنشأته الدولة تكون له شخصية قانونية مستقلة وفقا للقانون الداخلي لتلك الدولة وأهلية: ...".

الأمر أن غرض الدولة من وراء الدخول في معاملة تجارية محددة وثيق الصلة حقا بتحديد الطبيعة غير التجارية للعقد أو المعاملة، فإن الدولة المدعى عليها يجب أن تتاح لها فرصة إثبات موقفها. وتتفق حكومة الصين من حيث المبدأ مع آراء لجنة القانون الدولي بصيغتها الواردة في تعليقها على مشاريع المواد المعتمدة في القراءة الثانية. فاللجنة تعتبر اعتبار "الغرض" معيارا مكتملا يستخدم للحد إلى أدنى درجة من المنازعات غير الضرورية التي يمكن أن تنشأ عن الاختلافات في ممارسات الدول إذا ما اكتفي بتطبيق اختبار "الطبيعة" فقط. وتطبيق اختبار "الغرض" لن يعرقل مرونة المحاكم الوطنية في الوصول إلى تفسيرات قضائية عند النظر في القضايا ذات الصلة، ولكنه سيوفر توجيهها للحكومات والمحاكم ومسؤولي الإنفاذ، وسيكفل أن تؤخذ في الاعتبار العوامل ذات الصلة فيما يتعلق بالعقد أو المعاملة.

٦ - وإجمالا، ترى حكومة الصين أن الفقرة ٢ من المادة ٢ من مشاريع المواد لعام ١٩٩١ تعتبر نصا معقولا يحقق التوازن المناسب بين اختبار "الطبيعة" واختبار "الغرض"، ويأخذ ممارسات الدول في الاعتبار تماما.

المادة ١٠ المتعلقة بالمعاملات التجارية

٧ - ترى حكومة الصين، من حيث المبدأ، أن أي مؤسسة تابعة للدولة أو أي كيان آخر أنشأته الدولة لا يتمتعان بحصانة الدول إذا كانت لهذه المؤسسة التابعة للدولة أو للكيان الآخر الذي أنشأته الدولة شخصية قانونية مستقلة وأهلية للتقاضي، أو للتعرض للمقاضاة أو لاقتناء ممتلكات أو تملكها أو حيازتها أو التصرف فيها، بما في ذلك الممتلكات التي رخصت لها، أو له، الدولة بتشغيلها أو إدارتها. وتفهم حكومة الصين أن أحكام القانون الداخلي للدولة المعنية هي الأساس الذي يستند إليه عند تحديد ما إذا كان للمؤسسة

المادة ١٨ المتعلقة بحصانة الدول من الإجراءات الجبرية

١٠ - ترى حكومة الصين أن الحصانة من الإجراءات الجبرية منفصلة من الناحية النظرية عن الحصانة من الولاية القضائية، وأن موافقة الدولة على ممارسة محكمة في دولة أخرى للولاية القضائية ينبغي ألا تنطوي ضمناً على موافقتها على اتخاذ إجراءات جبرية، وهو ما يلزم له صدور موافقة مستقلة. وعلاوة على ذلك، وبالمقارنة بالحصانة من الولاية القضائية، فإن الحصانة من الإجراءات الجبرية هي أقرب إلى الحصانة المطلقة. كما أن الممارسات الدولية ذات الصلة تؤيد هذا الرأي. ولذلك، فإن حكومة الصين ترى، من حيث المبدأ، أن الحكم الوارد في المادة ١٨ من مشاريع المواد لعام ١٩٩١ حكم مقبول.

١١ - ومع ذلك، لا يزال يلزم إدخال بعض التحسينات على المادة ١٨. والشاغل الأهم هو أن المادة ١٨ لا تفرق بين التدابير الجبرية المتخذة قبل صدور حكم ما والتدابير الجبرية المتخذة بعد صدور حكم ما. وتعتقد حكومة الصين أن مسألة الحصانة من تدابير التنفيذ لا تنشأ بوجه عام إلا بعد أن تصدر محكمة وطنية حكماً لصالح المدعي. ومن حيث المبدأ، يجب ألا تتخذ تدابير جبرية ضد ممتلكات الدولة قبل صدور حكم. فمن شأن ذلك أن يحول دون إساءة استغلال المحاكم الوطنية للتدابير الجبرية، بما يضر بممتلكات دولة أجنبية، وينطبق ذلك بصفة خاصة على القضايا التي تنطوي على منازعات جدية بشأن مسألة الحصانة من الولاية القضائية. فإذا سمح للمحاكم الوطنية بتنفيذ تدابير جبرية ضد ممتلكات دولة مدعى عليها قبل صدور حكم، فإن ممتلكات الدولة المدعى عليها، وبخاصة الممتلكات الداخلة في معاملة من معاملات الأغراض العامة، يمكن أن تضار بصورة لا ضرورة لها. ومن ثم، فإن حكومة الصين تؤيد المعاملة المنفصلة للتدابير الجبرية المتخذة قبل صدور حكم ما والتدابير الجبرية المتخذة بعد صدور حكم ما، إما في فقرتين منفصلتين

ضمن المادة ١٨ أو في مادتين منفصلتين تماماً. كما ينبغي التأكيد على ضرورة الحصول على موافقة الدولة المدعى عليها لتنفيذ التدابير الجبرية المتخذة قبل صدور حكم ما.

١٢ - وبالنسبة للتدابير الجبرية المتخذة بعد صدور حكم ما، ترى حكومة الصين من حيث المبدأ أن موافقة الدولة المدعى عليها أمر لازم أيضاً لتنفيذ هذه التدابير، وبخاصة في الحالات التي تكون فيها الدولة المدعى عليها لا تزال تعترض على مسألة الحصانة من الولاية القضائية. فعندما تنفذ محكمة وطنية تدابير جبرية ضد ممتلكات دولة مدعى عليها دون موافقتها، فإن هذا العمل لا ينتهك فحسب المبدأ القانوني الشهير القائل بأنه لا ولاية لدولة على دولة أخرى، بل إنه يمكن أيضاً أن يؤدي إلى تأزم العلاقات بين الدولتين. ولذلك، يجب أن يتاح مجال لحكومتَي الدولتين لحل المسألة من خلال القنوات الدبلوماسية وتجنب التنفيذ التعسفي للتدابير الجبرية.

١٣ - وتعتقد حكومة الصين أيضاً أنه عندما تفرض محكمة تدابير جبرية ضد ممتلكات دولة مدعى عليها، لا بد من استيفاء الشروط التالية تماماً: (أ) أن تكون الممتلكات في إقليم الدولة التي توجد بها المحكمة؛ (ب) أن تكون الممتلكات على وجه التحديد مستخدمة أو يُعزَم استخدامها من قبل الدولة لأغراض خلاف الأغراض الحكومية غير التجارية؛ (ج) أن يكون للممتلكات ارتباط بالدعوى موضوع الإجراء القضائي، أو بالوكالة أو الأداة التي يوجه الإجراء القضائي ضدها. ويتسم الشرط الأخير بأهمية خاصة، حيث أنه معيار هام للفرقة بين ممتلكات الدولة وممتلكات المؤسسات التابعة للدولة أو الكيانات الأخرى التي أنشأتها الدولة، وللفرقة بين ممتلكات شتى المؤسسات التابعة للدولة أو الكيانات الأخرى التي أنشأتها الدولة. وتعتقد حكومة الصين أن التزامات المؤسسات التابعة للدولة أو الكيانات الأخرى التي أنشأتها الدولة التي تكون لها شخصية قانونية مستقلة ينبغي تسويتها مع ممتلكات تلك المؤسسات

التابعة للدولة أو الكيانات الأخرى التي أنشأتها الدولة، وليس مع ممتلكات الدولة التي تنتمي إليها أو مع ممتلكات المؤسسات أو الكيانات الأخرى. وبالمثل، فإن تسوية التزامات الدولة يجب أن تقتصر على الممتلكات المملوكة مباشرة للحكومة المركزية لتلك الدولة، وليس مع ممتلكات المؤسسات التابعة للدولة أو الكيانات الأخرى التي أنشأتها الدولة. وعدم وجود تحديد دقيق للممتلكات التي تخضع للتدابير الجبرية يفتح الباب أمام إمكانية إساءة استغلال محكمة من المحاكم لهذه التدابير فيما يتعلق بممتلكات الدولة المدعى عليها أو ممتلكات المؤسسات أو الكيانات الأخرى التابعة للدولة التي لا صلة لها بالإجراء القضائي، كما يمكن أن يؤدي إلى التباس وعدم اتساق في تنفيذ التدابير الجبرية من جانب المحاكم الوطنية. ولذلك، فإن حكومة الصين تؤيد نص الفقرة ١ (ج) من المادة ١٨ من مشاريع المواد لعام ١٩٩١.